

التوقيف على مهمات التعاريف

باب العين .

فصل الألف .

العادة ما استمر الناس عليه على حكم المعقول وعادوا إليه مرة بعد أخرى ذكره بعضهم وقال أبو البقاء العادة كل ما تكرر واشتقاقها من عاد يعود إذا رجع .
العائدة ما يرجع إلى العبد أو عليه فهو أعم من الفائدة .
العاتق ما بين المنكبين لارتفاعه عن جميع الجسد والعاتق التي عتقت عن الزوج لأن المتزوجة مملوكة .
العارض للشيء ما يكون محمولا عليه خارجا عنه والعارض أعم من العرض إذ يقال للجوهر عارض كالصورة تعرض للهيولى ولا يقال عرض